المصدر: مجلة الديوان
التاريخ : ٢٤ يونيو ٢٠٠٩

أنفلونزا الخنازير : هل تؤجل الحج والعمرة ؟ !!

محسن رزق

بعد أن أعلنت منظمة الصحة العالمية مرض أنفلونزا الخنازير وباء عالميا ورفعت درجة الاستعداد إلى الدر القصوى (السادسة) والسرعة الكبيرة التي ينتشر بها المرض حتى غطي معظم دول العالم كثرت الدعوات لتأجيل الحج والعمرة خشية انتشار المرض وكانت بدايتها من فضيلة الشيخ على جمعة مفتي الديار المصرية قبل نحو شهرين.

نستعرض في هذا التقرير آخر آراء الفقهاء وقرارات الحكومات في الدول العربية بخصوص هذه القضية

مصر :

قال محمد الشحات الجندي رئيس اللجنة الفقهية بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية والأمين العام للمجلس - بعد اجتماع عقدته اللجنة - إن الحج هذا العام يمكن تأجيله أما العمرة فيجوز تأجيلها أو إلغاؤها .

وقال الجندي إن القرار جاء في أعقاب مناقشات مستفيضة لأعضاء اللجنة الفقهية ردا على تساؤلات من الجاليات المسلمة في الغرب وردت إلى بريد المجلس الإلكتروني ، مشيرا إلى أن تأجيل العمرة أو إلغاءها أمر محسوم لأن جمهور العلماء "استقر على أن العمرة سنة وبالتالي وفي ظل ما أعلنته منظمة الصحة العالمية من رفع المرض إلى حالة الوباء يجوز التأجيل". "الشروق الجديد "

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

وقررت لجنة الصحة بمجلس الشورى المصري، عقد اجتماعات مفتوحة لبحث أزمة انتشار أنفلونزا الخنازير، حيث أبدي النائب محمد فريد خميس رئيس لجنة الصناعة والطاقة بمجلس الشورى تخوفه من تزايد الحالات المصابة بمرض أنفلونزا الخنازير بين المصريين فى موسم الحج، وقال خلال اجتماع لجنة الصحة بمجلس الشورى الأحد الماضي أن الحكومة عليها الآن إصدار فتوى حول إمكانية منع الحج هذا العام إذا كان جائزاً دينياً، مشيراً إلى أن أحد جهات الفتوى فى مصر رفضت إعطائه فتوى صريح حول إجازة منع الحج هذا العام، واقترحت إعطاء نصيحة للحجاج.

كما أكد الدكتور صالح الشيمى رئيس اللجنة، أن بعض العادات المصرية ومن بينها "البصق" على الأرض قد تؤدى إلى انتشار المرض بصورة سريعة، لافتاً إلي أن مرض أنفلونزا الخنازير ليس شديد الضراوة ولكن شديد الانتشار.

وكان الدكتور حاتم الجبلي وزير الصحة قد دعا المواطنين المصريين إلى تأجيل رحلات الحج والعمرة بقدر الإمكان خوفاً من انتشار أنفلونزا الخنازير، مؤكداً أنه سيتم تطبيق الحجر الصحي على جميع الحجاج العائدين إذا ظهر المرض في السعودية، ، كما دعا إلي الابتعاد عن التجمعات فى دور السينما والمطاعم، ونصح بإقامة صلاة الجمعة في الخلاء، وكذلك الأمر بالنسبة للكنائس.

وقد أيدت لجنة الفتوى بالأزهر الشريف تأجيل رحلات العمرة والحج لحين انتهاء خطر مرض أنفلونزا الخنازير، مؤكدة أن تأجيل رحلات الحج والعمرة خوفا من الوباء يستند إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا فرارا منه."

ومن جانبه دعا الدكتور على جمعة، مفتى الجمهورية، إلى ضرورة الاجتهاد الجماعى بين كل المجامع الفقهية المعترف بها على مستوى العالم الإسلامي، للخروج بفتوى موحدة توضح موقف الشريعة الإسلامية حول مدى جواز تأجيل أداء الحج والعمرة، بسبب انتشار فيروس «أنفلونزا الخنازير.»

تونس :

قررت الحكومة التونسية تعليق رحلات العمرة إلى أجل غير مسمى في أعقاب إصابة معتمرين من جنسيات مختلفة بأنفلونزا الخنازير في مكة والمدينة ، ولم يستبعد المصدر أن تعلن الحكومة في وقت لاحق إلغاء موسم الحج هذا العام للأسباب ذاتها

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

وأضاف "ولأن الحج واجب على التراخي وليس على الفور فيمكن تأجيله" ، موضحا أن اللجنة لا تستطيع أن تصدر رأيا قاطعا في هذا الشأن "لكننا نهيب بمجمع البحوث الإسلامية إصدار فتوى رسمية يلتزم بها الجميع ، وعلى المجامع الفقهية العالمية أن تجتمع على كلمة واحدة وتعقد اجتماعا وتصدر رأيا نهائيا لكن بعد توضيح وزارات الصحة ومنظمة الصحة العالمية الرأي الصحي القاطع ومدى الخطورة التي يمكن أن يتعرض لها المسلمون."

الإمارات :

دعا كبير المفتين في دبي، الدكتور أحمد عبد العزيز الحداد، العازمين على أداء العُمرة إلى «تأجيلها لحين استقرار الوضع الصحي العالمي، في ظل تزايد رقعة انتشار فيروس أنفلونزا الخنازير، وحث في فتوى المسلمين على تقليل التكدس في المساجد، والتفرق في ساحاتها، اتقاء لأي عدوى.

كما أيّد الحداد مطلب وزير الصحة المصري في ما يتعلق بإرجاء أداء العُمرة إذا كان الضرر متوقعاً، معتبراً أنه أمر جائز وسائغ شرعاً وعقلاً، وهو من الحجر الصحي الذي نادى به الإسلام، والنبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يوردن ممرض على مصح)، وذلك لئلا يكون وروده سبباً في أذية قوم آخرين، مشيراً إلي أن الله تعالى أناط الأدواء بأسباب عادية، فلو توقاها المرء لنجا منها بفضله تعالى.

لافتاً إلى أن عمر بن الخطاب طبّق هذا المنهج يوم أن خرج إلى الشام، ولما علم أن الوباء قد وقع فيها، قرّر العودة، بعدما علم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال «إذا سمعتم به (الوباء) بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه»، قائلاً: "هذا هو منهج الإسلام حينما تحل هذه الكوارث، فإن الوقاية خير من العلاج، ودرهم وقاية خير من قنطار علاج، كما يقولون، مستدركاً «لكن هذا يكون للبلاد التي حل فيها الوباء، أو يتوقع أن يحل فيها لوجود سببه، فلا يعمّم على كل بلدان العالم.«

وأضاف «أما عدم الصلاة في المساجد في أيام الجُمع والجماعات فلا تترك لتوهم المرض، لأن هذا الاجتماع في البلد نفسه، فليس فيه انتقال العدوى من بلد إلى آخر، ويمكن أن يُتفادى خطره، إذا كان متوقعاً بقوة، بالوقايات المتاحة من كمّامات وأدوية ونحوها، ومنع من فيهم ذلك الداء من الخروج، بل يتعين أن يحجر عليهم في المحاجر الصحية لئلا يصيبوا الآخرين.«

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

السعودية:

بحث حالياً خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود خادم الحرمين فى الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء ,استعدادات السلطات فى مكة المكرمة والمدينة المنورة للتصدى لمرض أنفلونزا الخنازير وحماية حجاج ومعتمرى البيت الحرام منه، لضمان صحتهم وسلامتهم .

وأكد المجلس برئاسة خادم الحرمين الملك عبد الله أهمية استمرار التعاون وتنسيق الجهود عربياً ودولياً وبخاصة منظمة الصحة العالمية والمنظمات الدولية الأخرى للحيلولة دون وقوع المزيد من الحالات.

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد ..
فالإسلام يدعو إلى دفع الضرر واتخاذ الوسائل التي تمنعه عن الناس، ويجب على المختصين أولا في مجالات الصحة والبيئة على مستوى العالم الإسلامي أن يتيقنوا من استحالة الوقاية من مرض أنفلونزا الخنازير إلا بتأجيل الحج والعمرة، فإذا تأكد الضرر كان على أهل العلم واجب البيان في مسألة تأجيل الحج والعمرة خشية تحول مرض أنفلونزا الخنازير إلى وباء يهلك الحرث والنسل، وإليك تفصيل ذلك في بعض أقوال أهل العلم..

وأعلن وزير الصحة السعودي الدكتور عبد الله الربيعة أنه سيتم حجز أي معتمر يشتبه في إصابته بفيروس أنفلونزا الخنازير ولن يسمح بعبوره ووصوله إلى مكة .

وقال الربيعة "أطمئن الجميع أن المنافذ تخضع لمراقبة شديدة، وفق معايير منظمة الصحة العالمية، ولن يتسرب المرض، كما أن المستشفيات لديها إمكانيات عالية لتقديم العلاج، وسيتم تدعيم المطارات بالكاميرات الحرارية في المواسم ومتى استدعت الحاجة لها .

وكانت السلطات السعودية أعلنت في وقت سابق تشكيل لجنة علمية موسعة لوضع إجراءات احترازية من المرض أثناء موسم الحج .

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

من جانبه، عبر مفتي السعودية الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ عن خشيته من أن يكون ما يكتب عن المرض يتضمن الكثير من المبالغة والتهويل، في إشارة إلى دعوات بالامتناع مؤقتا عن تأدية مناسك الحج.

آراء تؤيد التأجيل

يقول د.عبد الله الفقيه مشرف الفتوى بالشبكة الإسلامية والخبير الشرعي بوزارة الأوقاف القطرية:
الذي يظهر والعلم عند الله تعالى هو أن الخوف من هذا الداء لا ينبغي أن يحول دون ما هو مطلوب من العبادات على وجه الاجتماع، وذلك ما لم يتطور الأمر إلى أن يكون وباءً، فإن تطور إلى أن يكون وباء، أو خشي ذلك خشية مستندة إلى أسباب موضوعية، ونصحت بذلك جهات الاختصاص في البلد ممن يوثق فيهم في جانب الشرع وفي جانب الطب، فالقول للأخذ بالاحتياط قولٌ له حظ كبير من النظر والعلم عند الله تعالى..

ويقول الشيخ على أبو الحسن مستشار شيخ الأزهر لشئون الفتوى:
لا مانع شرعاً من تأجيل أداء مناسك الحج والعمرة إذا حدث ما يضر المسلمين، استناداً إلى القاعدة الفقهية (درء المفاسد مقدم على جلب المنافع . (ولقول الرسول- صلى الله عليه وسلم-: "إذا نزل الطاعون في أرض وأنتم خارجها فلا تدخلوها، وإذا نزل وأنتم داخلها فلا تخرجوا منها"، وعلى الرغم من أن أداء الحج فريضة، فإنه فريضة على التوسع أو التراخي، ومن ثم يمكن تأجيل الفريضة إلى العام المقبل لحين زوال الخطر.

ومن المعروف شرعاً أن للحج والعمرة مواقيت مكانية لا يتجاوزها الإنسان إلا محرماً، إلا أن فريضة الحج تنفرد بأن لها مواقيت زمانية لقول المولى عز وجل (الحج أشهر معلومات) أما العمرة فليس لها ميقات زماني لأنها تجوز في أي وقت من العام، ومن الخطأ أن نقول عمرة رجب أو شعبان أو رمضان، لأن أداء العمرة يجوز في أي وقت في العام.

وإن الحكم بجواز تأجيل العمرة جاء نتيجة التيقن من خطورة المرض، وتوفر بيئة خصبة في الحج للانتشار، والعمرة ليست فرضًا، والأفضل عدم الذهاب، وإذا استمر الوباء في الانتشار يفضل عدم الذهاب إلي الحج.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

ويقول الشيخ نوح سليمان مفتي المملكة الأردنية:
إن قرار تأجيل أو منع العمرة إلى الديار المقدسة بسبب تفشى مرض أنفلونزا الخنازير شأن يتعلق بالمملكة العربية السعودية وعلمائها وأطبائها، ومنع السفر للعمرة يكون بأحد أمرين:
الأول:قرار من أطباء السعودية إذا فرض الحجر الصحي خوفا على صحة الناس.

والثاني:إذا حظر بلد من البلدان على مواطنيه السفر خوفا من نقل المرض، فيكون من جملة المحظور عليهم السفر (المعتمرون) أما أن يخص المعتمرون بهذا الحظر فهذا صد عن سبيل الله.

إضافة إلى أن السعودية فيها من الحماية الربانية والاحتياطات الصحية ما يجعل نقل العدوى فيها قليلا . كما أن المسلمين لا يأكلون الخنزير ولا يتعاطون معه في التربية والاتصال البدني، فهم أبعد الناس عن هذا الوباء التزاما منهم بالشريعة الإسلامية.

ويقول الدكتور علي جمعة مفتي مصر:
أدعو إلى ضرورة الاجتهاد الجماعى بين كل المجامع الفقهية المعترف بها على مستوى العالم الإسلامى، للخروج بفتوى موحدة توضح موقف الشريعة الإسلامية حول مدى جواز تأجيل أداء الحج والعمرة، بسبب انتشار فيروس أنفلونزا الخنازير، لأن الفتوى بتأجيل أداء الحج والعمرة لا ينبغي أن تصدر بصورة فردية، وإنما يجب أن تتم في صورة جماعية بحضور فقهاء الأمة الإسلامية، والتنسيق مع المجامع الفقهية المعتمدة في العالم الإسلامي.

وتأجيل أداء الحج والعمرة في حالة انتشار الفيروس بصورة كبيرة له جانب فني تحدده الجهات المعنية مثل وزارات الصحة والبيئة والزراعة ثم تأتى بعد ذلك، وبناء على تقارير هذه الوزارات، اجتهادات علماء الأمة الإسلامية لتحديد موقف موحد من هذا الخطر؛ لأن حفظ حياة الإنسان ووقايته من الأمراض من مقاصد الشريعة الإسلامية. والله أعلم.

-أكد الشيخ سالم محمد سالم أمين عام لجنة الفتوى بالأزهر أن "القول بمنع الحج أو العمرة ليس قائما في الأصل، خاصة مع وجود شهادات صحية تفيد بخلو المسافر من بلد كمصر من الأمراض، لكن من الممكن أن تنقل عدوى داخل المملكة العربية السعودية بسبب فرد استطاع الدخول للبلد وهو مصاب فتنتقل العدوى للجميع ويصبح بلاء."

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

وأضاف أن التأجيل لرحلات الحج والعمرة خوفا من وباء يستند إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا فرارا منه.»

من جهته، رفض الدكتور محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر إبداء الحكم الشرعي فيما يتعلق بتأجيل الحج أو العمرة، أو تقليل أعداد المصلين داخل المساجد، وأداء صلاة الجمعة في الخلاء خوفا من انتشار أنفلونزا الخنازير، مؤكدا أن القضية هي مسئولية وزارتي الصحة والزراعة، وأنه لن يبدي الرأي الشرعي إلا إذا خاطبه وزير الصحة بشكل رسمي، حسب تصريحات تناقلتها وسائل الإعلام.

ويرى د.عبد الفتاح الشيخ رئيس اللجنة الفقهية بمجمع البحوث الإسلامية أنه في حالة انتشار الوباء، وتأكيد الأطباء حدوث ضرر حقيقي -وليس ظنيا -فلا مفر منه؛ فإن دفع الضرر المحقق (العدوى) مقدم على المصلحة، سواء كان أداء الحج أو العمرة، أو حتى الصلاة في المساجد، شريطة أن يقر الأطباء والفقهاء ذلك بشكل جماعي، مشيرا إلى أهمية عرض القضية على مجمع البحوث للتوصل إلى رأي نهائي فيها.

وشدد على ضرورة اتخاذ الاحتياطات اللازمة للتوثق من خطورة انتشار العدوى، معللا ذلك بأن الإصابة بالمرض في حكم الظني "ولا يمنع الواجب الظن"، خاصة أن القضية تتعلق بفريضة الحج، وهو من الفرائض الخمس التي بني عليها الإسلام، حسب تعبير الشيخ.

وألمح إلى أهمية أن يستمع علماء الدين لتحليل وشرح دقيق من مختلف المتخصصين قبل أن يصدروا فتوى في هذا الموضوع، منبها إلى ضرورة ألا يقتصر الحظر على التجمعات الدينية الإسلامية فقط، بل يجب أن يعمم على جميع التجمعات (دور السينما، والمدارس، والكنائس، ووسائل المواصلات العامة، وغيرها.(
وأوضح الشيخ أن قوله تعالى: {قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} لا يتنافى مع العمل على دفع الضرر والبعد عن أسبابه؛ تطبيقا لقوله تعالى: {وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ.{

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

د.محمد رأفت عثمان عضو مجمع البحوث الإسلامية يرى أن القضية طبية بالأساس، وأن الأطباء هم أصحاب القرار الحقيقي الذي يتم على أساسه بناء الحكم الفقهي؛ فإذا رأوا أن التجمعات تنشر المرض فلا مانع شرعا من اتخاذ كل الإجراءات الوقائية التي تحفظ للناس حياتهم، وفى هذه الحالة -يؤكد عثمان- ينال المسلم الأجر من الله تعالى؛ لأنه يأخذ حكم "الإحصار الشرعي" أي الذي يريد تأدية عبادة ولا يصل إليها لعذر خارج عن إرادته.

وبين عثمان أنه لا مانع من قصر صلاة الجمعة بل والجماعات على الخلاء، واستخدام الكمامة الواقية فيها؛ حيث ورد أن عمر بن الخطاب أمر مجموعة من الحجاج بالرجوع قبل أن يصلوا إلى بلدة -في طريقهم- ينتشر فيها الطاعون، وحينما رأى أحد الصحابة أن هذا فرار من قدر الله رد عمر: "نفر من قدر الله إلى قدر الله."

ومتفقا معه أشار د.حامد أبو طالب عضو مجمع البحوث الإسلامية إلى عظمة الإسلام، من حيث إنه دين واقعي يراعي ظروف الواقع، وليس مجرد نصوص جامدة، ولهذا أعطى الفقهاء مجالا للاجتهاد في القضايا المستحدثة، وأقر بتغير الفتوى بتغير الزمان والمكان.

ولفت إلى رأي أبي حنيفة فيما يتعلق بالفقه الأكبر الذي يستوعب جميع نواحي الحياة دون أن يكون قيدا على حركتها، مضيفا بأنه يجوز لكل من نوى العمرة في هذه الأيام التي يتزايد فيها خطر أنفلونزا الخنازير أن يؤجلها لحين انتهاء هذا الخطر؛ لأن حماية الحياة أولى من العمرة.

وأكد أنه في حالة تزايد الخطر فلا مانع من تأجيل الحج في دولة ما بناء على اتفاق آراء الفقهاء والأطباء، مشددا على ضرورة أن تتخذ السعودية من الإجراءات ما يكفل منع انتشار الوباء، لافتا إلى حقها في عدم منح التأشيرات لبعض الدول التي انتشر فيها الوباء.

ونصح من ابتلاه الله بالمرض ويرغب في الحج أو العمرة أن يصبر ويحتسب وله الأجر من الله تعالى، مدللا على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: «ليس عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتبه الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد»، وقال أيضا: «الطاعون شهادة لكل مسلم.»

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

تؤكد د.سعاد صالح أستاذة الفقه المقارن بجامعة الأزهر أن المحافظة على الحياة أحد المقاصد الرئيسية للشريعة، لافتة إلى أن الإسلام دين يسر لا عسر، والمشقة فيه تجلب التيسير؛ حيث يقول تعالى: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}، ويقول جل شأنه: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ.}

ودعت د.سعاد إلى تطبيق قاعدة «درء المفسدة مقدم على جلب المنفعة» مستنكرة أن يخاف المسلمون من تأجيل العمرة أو حتى الحج، وكذلك الصلاة في الخلاء؛ لأنه يجب أن يكون خوفهم على حياتهم أكبر من خوفهم على فوات العبادة في هذه الظروف الاستثنائية التي تهدد الحياة!

وفي نفس السياق يؤكد د.عبد الفتاح إدريس أستاذ الفقه بجامعة الأزهر أن من شروط وجوب الحج أن يأمن الحاج على نفسه وصحته حتى وإن توفر المال اللازم، وبالتالي فإن خشية المرض الفتاك كأنفلونزا الخنازير تعد مبررا لتأجيل الحج والعمرة، بل عدم صلاة الجمع والجماعات في المساجد نتيجة التزاحم حتى ولو وصل الأمر إلى الصلاة في المنازل في نهاية المطاف حتى يزول الخطر، حسب تعبيره.

وفي تعليقه على القائلين بتوقف الحج بناء على مثل تلك الفتاوى قال: الحج لن يتوقف؛ لأنه في أسوأ الظروف فإن أهل الحجاز سيقومون به، ووقتها سيكون عدم التزاحم ميزة؛ لإقبال الأصحاء على الحج والطواف الذي لم يتوقف ولن يتوقف أبدا.

وحذر إدريس بعض المشتاقين للحج أو العمرة من جريمة تزوير بطاقة صحية، أو التحايل بأي شكل لأداء الفريضة، مشيرا إلى تنافي مبدأ "الغاية تبرر الوسيلة" مع الإسلام الذي يشترط لتحقيق الغاية الشريفة أن تكون الوسيلة مشروعة، ومن يفعل ذلك ويحج فهو آثم -حسب إدريس -لإيذائه المسلمين، يقول تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا.}

وشدد الداعية الإسلامي يوسف البدري على وجوب التداوي أولا قبل الذهاب إلى الحج والعمرة، مشيرا إلى ما ذهب إليه بعض الفقهاء ممن يرون الحج واجبا على التراخي، وأكد أن الاستناد إلى رأي القائلين بأن الحج واجب على الفور كأبي حنيفة ومالك وأحمد وأبي يوسف لا يعني جواز أن يحج المصاب بمرض أنفلونزا الخنازير أو الطيور؛ لأنه في هذه الحالة يؤذي غيره من ضيوف الرحمن.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

وأوضح أن الإصابة بالمرض عذر يمنع من أداء الواجب؛ حيث إن القاعدة الشرعية تقول: "لا ضرر ولا ضرار"، لافتا إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم فتح مكة عام ثمان من الهجرة ولم يحج إلا في العام العاشر، فدل ذلك على جواز التأخير لعذر شرعي.

وعن حكم الشرع فيمن نوى الحج إلا أنه تم منعه لإصابته بالمرض المعدي أو لأي سبب قهري آخر، يقول الشيخ جمال قطب الرئيس السابق للجنة الفتوى بالأزهر: الله تعالى عليم بنوايا عباده، ويحاسبهم عليها، وقد علم الله أن إنسانا ما نوى الحج ولكنه لم يستطع لأسباب خارجة عن إرادته، فإنه يندرج ضمن من قال الله فيهم: {لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا.}

وأجاز الفقهاء للمريض الذي لا يرجى شفاؤه أن ينيب عنه غيره في الحج، دون أن يجب عليه مرة أخرى، حتى وإن حدثت معجزة إلهية وشفي، وهذا هو الراجح من آراء الفقهاء الذين قاسوه على الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الحج.

بينما قال آخرون: له أن يؤخر الأداء حتى يتم الشفاء، كما ذهب الشافعية والحنابلة، ولفت قطب إلى أن من مات وفي نيته الحج حج عنه وليه أو من ينيبه وليه، كما أن له أن ينيب عنه غيره في حال حياته إن خشي أن يفوته الحج مع الاستطاعة وهو ما ذهب إليه الإمام أبو حنيفة وغيره

أكد الشيخ عبد الله مجاور، الأمين السابق للجنة الفتوى بالأزهر الشريف، جواز تأجيل الحج هذا العام اتقاءً لشر وباء أنفلونزا الخنازير الذي وصفه بـ "طاعون" العصر، مدللاً على ذلك بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "الطاعون رجسٌ أرسل على طائفة من بني إسرائيل، وعلى من كان قبلكم فإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا فرارًا منه".(المصريون(

وأشار مجاور إلى وجود حجاج يأتون من الدول الغربية التي نشأ وانتشر داخلها وباء "أنفلونزا الخنازير"، محذرًا من إمكانية نقله لسائر بلاد المسلمين من خلال الحجيج.

www.ethraadl.com

وفي نفس السياق، أكد الدكتور أحمد عبد الرحمن، الأستاذ بجامعة الأزهر الشريف، أن تأجيل هذه الفريضة للعام القادم جائز شرعًا، طالما أن الوباء ينتشر بهذا الشكل، وذلك انطلاقا من قاعدة درء الضرر مقدم على جلب المنفعة، مطالبًا بترشيد أداء فريضة الحج بصفة عامة، لأن البعض يؤدونها كل عام.(محيط(

و أكد الشيخ على أبو الحسن مستشار شيخ الأزهر لشئون الفتوى على جواز تأجيل أداء الحج والعمرة، والحد من التجمع فى المساجد، لمنع انتشار فيروس أنفلونزا الخنازير. وأضاف أبو الحسن، بحسب جريدة "المصري اليوم"، أنه على الرغم من أن أداء الحج فريضة، فإنه " فريضة على التوسع أو التراخى"، ومن ثم "يمكن تأجيلها "إلى العام المقبل لحين زوال الخطر .

وأضاف مستشار شيخ الأزهر انه "لا مانع شرعاً من تأجيل أداء مناسك الحج والعمرة إذا حدث ما يضر المسلمين، استناداً إلى القاعدة الفقهية (درء المفاسد مقدم على جلب المنافع)". واستدل أبوالحسن بقول الرسول» صلى الله عليه وسلم»: «إذا نزل الطاعون فى أرض وأنتم خارجها فلا تدخلوها، وإذا نزل وأنتم داخلها فلا تخرجوا منها»، وأضاف: من المعروف شرعاً أن للحج والعمرة مواقيت مكانية لا يتجاوزها الإنسان إلا محرماً، إلا أن فريضة الحج تنفرد بأن لها مواقيت زمانية لقول المولى عز وجل «الحج أشهر معلومات» أما العمرة فليس لها ميقات زمانى لأنها تجوز فى أى وقت من العام، ومن الخطأ أن نقول عمرة رجب أو شعبان أو رمضان، لأن أداء العمرة يجوز فى أى وقت فى العام.

وأفتى الشيخ عبد الغني عويسات أحد أكبر المفتين في الجزائر بجواز تأجيل موسم الحج شرعا درءا للمفسدة والخطر هذه السنة، وقال الشيخ إنه بعد ظهور وباء أنفلونزا الخنازير في البلاد الإسلامية، وسيما في الأراضي السعودية فـ"لا مانع شرعا من تأجيل أداء مناسك الحج والعمرة إذا حدث ما يضر المسلمين، استنادا إلى القاعدة الفقهية (درء المفاسد مقدم على جلب المنافع •(

واستدل الشيخ إلى قول الرسول "صلى الله عليه وسلم": "إذا نزل الطاعون في أرض وأنتم خارجها فلا تدخلوها، وإذا نزل وأنتم داخلها فلا تخرجوا منها"، موضحا أنه على الرغم من أن أداء الحج فريضة، فإنه فريضة على التوسع أو التراخي، وهي قاعدة فقهية معروفة يمكن إسقاطها على موسم الحج في هذه السنة، ومن ثمَّ يمكن تأجيلُها إلى حين زوال الخطر •

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

وأوضح عويسات أنه من المعروف شرعا أن للحج والعمرة مواقيت مكانية لا يتجاوزها الإنسان إلا محرما، إلا أن فريضة الحج تنفرد بأن لها مواقيت زمانية لقول المولى عز وجل: (الحج أشهر معلومات)• أما العمرة فليس لها ميقات زماني لأنها تجوز في أي وقت من العام، ومن الخطأ أن نقول عمرة رجب أو شعبان أو رمضان، لأن أداء العمرة يجوز في أي وقت في العام •

وذهب الشيخ إلى أبعد من ذلك حين قال إنه استنادا إلى الحديث النبوي السابق، وكذا طبيعة الوباء الذي له آثار وخيمة على الإنسان، فإنه يحرَّم السفر من الدول التي ظهر فيها مرض أنفلونزا الخنازير وإليها، لأن ذلك مخالفٌ للشرع، ويندرج تحت من يعرِّض نفسه للتهلكة• (أخبار اليوم الجزائرية(

اعتراض علي التأجيل

علي الجانب الآخر اعترض علماء وفقهاء في الشريعة الإسلامية علي هذه الفتاوي، رافضين أن يتخذ مرض أنفلونزا الخنازير ذريعة لتأجيل موسم الحج والعمرة هذا العام، واعتبروا أن درجة انتشار الوباء وخطورته ليست بالقدر الذي يجوز معه تعطيل ركن من أركان الإسلام.

وأعتبر العلماء "أن أنفلونزا الخنازير لم تبلغ بعد درجة الوباء الخطير الذي يبعث على الهلع، وأنها لم تصل بعد إلى السعودية حيث توجد مناسك الحج."

واعتبر العالم السوري الشيخ عبد الرزاق المؤنس أن هذا الأمر لا يعالج بفتوى، ولا يحق لأي فتوى أن تطوق النص القرآني في فريضة الحج كما هو معروف، وإنما يمكن أن تتعاون جميع الجهود لاتخاذ الاحتياطات المناسبة للتحصن من وباء أنفلونزا الخنازير.

وقال: إن هذا التعاون يجب أن يكون "عن طريق المصحات وتعاون الدول التي ترسل الحجاج لأداء المناسك، بوجود شهادة صحية صحيحة تثبت سلامة الإنسان "الذي يريد الحج" من هذا الوباء"، مضيفاً أن "للسلطات السعودية المختصة حق اتخاذ التدابير الملائمة التي تتفق وسلامة وقدسية أداء هذه الفريضة، بتأمين ما يلزم لسلامة حجاج بيت الله الحرام بصورة تامة."

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

وأكد أنه من المهم في هذا الشأن "الرجوع إلى منظمة المؤتمر الإسلامي، ومجمع الفقه الإسلامي في جدة؛ للوصول إلى الإجراء الحكيم ."

يقول فضيلة الدكتور خالد الشمراني رئيس قسم القضاء بكلية الشريعة بجامعة أم القرى :
لم يذكر في التاريخ الإسلامي أن أوقف الحج في مرة من المرات بسبب وباء أو مرض ولكنه ثبت في السنة أنه إذا وجد الطاعون في بلد من البلاد فلا يدخل إليها ولا منها.

ولكن مرض أنفلونزا الطيور هو مرض وباء عالمي ولا يمكن في هذه الحالة إن توقف شعيرة بسببه.. و إيقاف الحج لمرض وبائي عام هو إيقاف لمصلحة كبرى تأتي على قمة المصالح الإسلامية فهي ركن من أركان الإسلام.

وإن الظن بإصابة الحجيج بأي مرض وبائي غير مقبول في مسألة مثل هذه لاسيما أنه غير موجود في مكة المكرمة، فالحجاج يقدمون لأداء الحج من جميع بلاد العالم والمرض يعم جميع بلاد العالم لذا لا يجوز إيقاف هذه الشعيرة. والواجب على ولاة الأمر اتخاذ التدابير لحماية الحجاج ثم التوكل على الله سبحانه وتعالى."

ويقول الشيخ عبد الله الفقيه مشرف الفتوى بالشبكة الإسلامية:
لا يجوز للمسلم تأخير حجة الفرض إذا كان مستطيعاً بحجة الخوف من العدوى من أمراض يتوقع حصولها، وليس مقطوعاً بذلك، وعلى فرض القطع به فيمكنه أن يحتاط بأخذ التطعيم المضاد لها، ولا يتعارض ذلك مع كلام أهل العلم في حكم الدخول في أماكن الأوبئة أو الخروج منها، ولكن محل ذلك إنما هو في الأماكن التي قد حصل بها فعلاً وفشى فيها وليس مجرد التوقع والتخوف، فلا يجوز لك تأجيل الحج لهذا السبب لما بيناه .

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية